الأمم المتحدة

A/63/115 (Part I)

الجمعية العامة

Distr.: General
10 July 2008
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الدورة الثالثة والستون

البندان ٨٨ و ٩٤ من القائمة الأولية*

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٢
ثانيا – ملاحظات ٢
ثالثا – الردود الواردة من الحكومات ٣
إسبانيا ٣
إيران (جمهورية – الإسلامية) ٥
الجمهورية العربية السورية ١٠
العراق ١١
قطر ١٣
كوبا ١٣
الكويت ١٥
هولندا ١٧
اليابان ١٨

* A/63/50.

010808 250708 08-41883 (A)

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في الفقرة ١٠ من قرارها ١٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، أن يواصل مشاوراته مع دول المنطقة والدول المعنية الأخرى، وفقا للفقرة ٧ من القرار ٣٠/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، آخذا في الاعتبار تطور الحالة في المنطقة، وأن يلتمس آراء تلك الدول بشأن التدابير المبينة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (A/45/435) أو غير ذلك من التدابير ذات الصلة، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وفي الفقرة ١١ من نفس القرار طلبت الجمعية العامة أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثالثة والستين تقريرا عن تنفيذ ذلك القرار. وهذا التقرير مقدم استجابة لذلك الطلب.

٢ – أُرسلت إلى الدول الأعضاء في ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ مذكرة شفوية وُجه فيها انتباهها إلى الفقرة ١٠ من القرار ١٨/٦٢، وطُلب منها الإعراب عن آرائها بشأن هذه المسألة. ويتضمن الفرع الثالث أدناه الردود الواردة من إسبانيا، و جمهورية إيران الإسلامية، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وقطر، وكوبا، والكويت، وهولندا، واليابان. وستصدر أي ردود إضافية ترد من الدول الأعضاء في إضافات لهذا التقرير.

ثانيا – ملاحظات

٣ – لا تزال مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط مسألة هامة. وتجدر الإشارة إلى أن الدول الأطراف كررت تأييدها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، خلال الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠٠٨، وأكدت من جديد أهمية تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدها، وأقرت بأن القرار سيظل ملزما إلى أن تتحقق أهدافه ومقاصده. وفضلا عن ذلك، كررت جامعة الدول العربية دعوتها المجتمع الدولي إلى اتخاذ خطوات فعالة وعملية لتحقيق هذا الغرض.

٤ - وقد واصل الأمين العام إجراء مشاورات مختلفة مع الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها لاستكشاف سبُل ووسائل أخرى للتشجيع على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٥ - ويؤكد الأمين العام أنه ما زالت هناك حاجة إلى بذل المساعي من أجل التوصل إلى سلام عادل ودائم وشامل. ويعرب عن أمله في أن تحقق عملية السلام في الشرق الأوسط تقدما يستند إلى التطورات الحاصلة خلال العام الماضي، ومنها المؤتمر الدولي المعقود في أنابوليس، ماريلاند، الولايات المتحدة الأمريكية، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، واستئناف المفاوضات الثنائية الإسرائيلية - الفلسطينية، وغير ذلك من الاتجاهات ذات الصلة، في إطار خريطة الطريق التي وضعتها المجموعة الرباعية المكونة من الاتحاد الأوروبي والاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية والأمم المتحدة. كما يرحب بالدور البناء الذي تضطلع به جامعة الدول العربية. ويدعو الأمين العام جميع الأطراف المعنية داخل المنطقة وخارجها إلى استئناف الحوار من أجل تهيئة ظروف أمنية مستقرة والتوصل في نهاية المطاف إلى تسوية من شأنها أن تيسر عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ويكرر الأمين العام استعداد الأمم المتحدة المستمر لتقديم أي مساعدة قد تكون مجدية في هذا الشأن.

ثالثا - الردود الواردة من الحكومات

إسبانيا

[الأصل: بالإسبانية]

[٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

١ - تلتزم إسبانيا بشكل راسخ في سياستها الخارجية، وفقا للسياسة الخارجية التي ينهجها الاتحاد الأوروبي، بالنظام المتعدد الأطراف لمنع الانتشار، وبرغبة واضحة في أن تتخذ المعاهدات الرئيسية في هذا الصدد بعدا عالميا.

٢ - إن تصديق إسبانيا على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية يعني الإقرار بعناصرها الأساسية الثلاثة، وهي منع حصول دول جديدة على أسلحة نووية أو قيامها باستحداث تلك الأسلحة، وتشجيع التعاون على استعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية، والعمل على تحقيق نزع السلاح النووي. واتساقا مع ما ذُكر آنفا، تؤيد إسبانيا عموما إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، بوصفه وسيلة من وسائل نزع السلاح النووي.

٣ - وفي هذا السياق، أكدت من جديد الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ اقتناعها بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، ولا سيما في مناطق التوتر مثل الشرق الأوسط، وكذلك إنشاء مناطق خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، يجب أن يشكلان مسألة ذات أولوية، مع مراعاة خصائص كل منطقة.

٤ - إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، الذي يجري نقاشه داخل الجمعية العامة منذ عام ١٩٧٤، وكذلك داخل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، قد حظي بتأييد إسبانيا.

٥ - وفيما يتعلق بمجموعة تدابير بناء الثقة وضمان الأمن، المحددة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (A/45/435)، تبدي إسبانيا الملاحظات التالية:

(أ) تعتبر إسبانيا أن تلك التدابير، في مجموعها، ما زالت ملائمة وصالحة.

(ب) مع ذلك، سيكون من الضروري تحديث السياق العام، لأنه يختلف في بضعة جوانب عما قُدم عام ١٩٩٠[(١)]. لذا سيكون من الضروري بذل الجهود لتحديث التقرير من أجل تحقيق الهدف النهائي.

(ج) إن عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ووضع تدابير بناء الثقة والأمن وضمان الأمن اللازمة لتلك المنطقة يجب أن يستندا إلى المبادئ التالية:

- يكون الهدف النهائي هو تحقيق تصديق جميع دول المنطقة على المعاهدات والاتفاقيات الرئيسية ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، لا سيما معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والسمية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

- يتعين أن تقرر دول المنطقة بحرية المساحة الجغرافية، مع العمل على أن تكون بأوسع قدر ممكن، وبوسعها الاتفاق على تدرج معين في توسيع نطاق المنطقة. إذ لا يبدو من الملائم إدراج المياه الدولية في إطار نظم قانونية محددة، ومن ثم لا يدرج في المنطقة سوى الدول ومياهها الإقليمية.

٦ - ويتعين على دول المنطقة التعهد، كجزء من الاتفاق على المنطقة الخالية من الأسلحة النووية، بإبرام اتفاقات الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

---

(١) لا يتضمن على سبيل المثال ضمانات الأمن المقدمة عام ١٩٩٥.

٧ - كما يتعين أن تستند تدابير بناء الثقة وضمان الأمن التي سيجري التفاوض عليها إلى مبادئ الخصائص الفردية والشفافية وإمكانية التحقق والمعاملة بالمثل والطوعية والتدرج والتكامل، ولا يجب أن تكون موجهة بالكامل نحو التوصل إلى إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية والتحقق منها، ولكن يتعين أن تكون جزءا من اتفاق شامل للسلام والأمن. ويتعين أن يكون من بين الأهداف العامة التي تستهدفها تلك التدابير خفض التوتر في المنطقة، وتعزيز الثقة المتبادلة، والشفافية، وإمكانية التنبؤ، ومن ثم تخفض بهذه الطريقة احتمال حدوث مواجهة بين الدول.

٨ - ويشكل دعم المجتمع الدولي لتلك العملية عنصرا أساسيا، سواء في تشكيل المنطقة وتطويرها، أو في التأكد من تمامها. ومن ثم، يتعين على المجتمع الدولي، ولا سيما القوى العظمى، إنشاء نظام للضمانات بغرض تعزيز أمن الدول التي تضمها المنطقة، وفي الوقت نفسه إثنائها عن اللجوء إلى تدابير الانتشار النووي.

إيران (جمهورية - الإسلامية)

[الأصل: بالانكليزية]

[١٢ أيار/مايو ٢٠٠٨]

١ - تؤمن جمهورية إيران الإسلامية بأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يشكل وسيلة إقليمية مسلّما بها لتعزيز السلام والأمن الإقليميين والدوليين. والأهم من ذلك أن هذه الفكرة تؤدي دورا أساسيا في درء خطر نشوب حرب نووية. وتتوافق الترتيبات من هذا النوع مع أحكام الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح.

٢ - ولقد مضى أكثر من ثلاثة عقود منذ أن طرحت إيران هذه الفكرة لأول مرة عام ١٩٧٤. وصدرت قرارات الجمعية العامة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، التي دأبت الجمعية على اتخاذها دون تصويت منذ عام ١٩٨٠، لتدل على أهمية تحقيق هذه الفكرة النبيلة في منطقة الشرق الأوسط الحيوية. وتعدد الفقرات التالية إنجازات جمهورية إيران الإسلامية في مجال إعمال مبادئ وأهداف القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، على ثلاثة صُعد هي: التدابير الوطنية والإقليمية والدولية، كما تتضمن استنتاجات عن سبيل المضي قُدُما.

التدابير الوطنية

٣ - إن جمهورية إيران الإسلامية، بنبذها حيازة أسلحة نووية وبإخضاع منشآتها النووية لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، قد أظهرت عزمها الراسخ على تحقيق هدف الإزالة التامة لأسلحة الدمار الشامل. إن تلك الإجراءات تؤكد على التأييد غير المنقوص لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، في سياق الهدف النهائي المتمثل في كفالة عالم خال من الأسلحة النووية.

٤ - وكانت جمهورية إيران الإسلامية قد صدقت على النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية عام ١٩٥٨، ووقعت بعد ذلك على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٦٩، حيث صدق عليها البرلمان عام ١٩٧٠. وتعززت هذه العملية بالتصديق على اتفاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية عام ١٩٧٣، وتُوج ذلك بتوقيع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

٥ - وفي إطار تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ولا سيما المادتين الثانية والثالثة منها، فإن كل المنشآت النووية الإيرانية مكرسة للأغراض السلمية ومشمولة بكامل نطاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفضلا عن ذلك، ومن أجل الإسهام في إنشاء عالم خال من أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما في الشرق الأوسط، انضمت جمهورية إيران الإسلامية إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، وبروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥.

التدابير الإقليمية

٦ - بينما تؤيد جمهورية إيران الإسلامية جميع التدابير المتخذة حتى الآن من أجل التطوير الإقليمي لفكرة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية، وجنوب المحيط الهادئ، وأفريقيا، وجنوب شرق آسيا، فإنها ترحب بإنشاء أول منطقة خالية من الأسلحة النووية توجد بالكامل في نصف الكرة الشمالي في جوارها المتاخم، أي المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى. وتؤمن جمهورية إيران الإسلامية إيمانا راسخا بأن هذه التدابير والمحاولات، إذا راعتها الدول بجدية وعالميا، ستشكل خطوة باتجاه توطيد السلام والأمن الدوليين في العالم أجمع، فضلا عن زيادة تعزيز الجهود في مجال نزع السلاح النووي. ومع ذلك، ثمة مبررات كافية للقول بأن إنشاء منطقة كهذه في الشرق الأوسط يعد ذا أهمية خاصة، ولا سيما في ظل الظروف الراهنة.

٧ - وعلى الرغم من المحاولات العالمية لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ولا سيما في الشرق الأوسط، فمن المؤسف أنه بعد ٣٠ عاما من اتخاذ قرار الجمعية العامة بخصوص إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، الذي اقترحته إيران في بادئ الأمر، لم يُحرَز أي تقدم نحو إنشائها بسبب السياسة المتعنتة التي ينهجها النظام الإسرائيلي. ونظرا إلى عدم انضمام إسرائيل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والأهم من ذلك، رفض ذلك النظام إخضاع منشآته النووية غير المشمولة بالضمانات لنظام التحقق التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، لم يتحقق بعد إنشاء تلك المنطقة، الذي يمثل أملا ساميا طالما سعت بلدان المنطقة إلى تحقيقه. فما يقوم به هذا النظام من تصرفات غير مسؤولة في هذا الخصوص قد ألقى بظلال كثيفة من الشك على إنشاء تلك المنطقة في الشرق الأوسط في المستقبل القريب.

٨ - وحسب ما تبين الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإنه بعد انضمام عدة بلدان إلى هذه المعاهدة، أصبحت كل بلدان منطقة الشرق الأوسط أطرافا في المعاهدة باستثناء النظام الإسرائيلي. وطلب المؤتمر الاستعراضي السادس إلى كل الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، ودول الشرق الأوسط وغيرها من الدول المعنية، تقديم تقارير عن طريق المؤتمر ورئيس اجتماعات اللجنة التحضيرية المقرر عقدها قبل ذلك المؤتمر، عن الخطوات التي اتخذتها من أجل تعزيز إنشاء تلك المنطقة وتحقيق أهداف وغايات القرار المتعلق بالشرق الأوسط المتخذ عام ١٩٩٥.

٩ - وتتمثل الخطوة التالية في اتخاذ تدابير ملموسة باتجاه كفالة انضمام النظام الإسرائيلي إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، دون أي تأخير ودون أي شرط، بوصفه طرفا غير حائز للأسلحة النووية، وإخضاع جميع منشآته ذات الصلة بالمواد النووية لنظام التحقق التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٠ - وعلى نحو ما طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، يبلغ الأمين العام الجمعية بنتائج مشاوراته مع بلدان المنطقة بشأن تنفيذ فكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ولا زلنا نعتقد أنه يتعين على الأمين العام إرسال مبعوثه الخاص إلى بلدان المنطقة لإجراء المشاورات اللازمة معها من أجل تيسير إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وتعد إسرائيل حاليا الدولة الوحيدة في المنطقة التي ليست طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وعلى الرغم من النداءات المتكررة من المجتمع الدولي، والتي تجلت في القرار الصادر

بشأن الشرق الأوسط، الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥، والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، فإن إسرائيل الواثقة من دعم الولايات المتحدة الأمريكية لها سياسيا وعسكريا، لم تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية و لم تُخضع منشآتها النووية لكامل نطاق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. و لم تعلن إسرائيل حتى عن نيتها الانضمام إلى المعاهدة. وتشكل الأنشطة النووية السرية لإسرائيل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الإقليميين، كما تعرض نظام عدم الانتشار للخطر.

١١ - وللأسف، فان التقاعس المفروض على مجلس الأمن على مدى العقود العديدة الماضية في تناول برنامج الأسلحة النووية غير المشروع والثابت بالوثائق التابع للنظام الإسرائيلي قد منح هذا النظام الجرأة على الاعتراف صراحة بحيازة أسلحة نووية، كما كشف رئيس الوزراء الإسرائيلي في مقابلة مع إحدى محطات التلفزيون الألمانية يوم ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، مما يتعارض مع الفكرة التي طال السعي إلى تحقيقها والمتمثلة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وفضلا عن ذلك، فإن ما يجريه النظام الإسرائيلي سرا من تطوير للأسلحة النووية وحيازتها لا ينتهك فحسب المبادئ الأساسية للقانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والعديد من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، بل يشكل أيضا تحديا واضحا لمطالب وشواغل الغالبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وتجاهلا متواصلا ومتعنتا للمجتمع الدولي الذي دعا هذا النظام مرة تلو الأخرى إلى التخلي عن الأسلحة النووية والانضمام إلى المعاهدة.

١٢ - ونظرا إلى المذكور أعلاه، كان يتعين على مجلس الأمن الوفاء بمسؤوليته المستندة إلى الميثاق بالتصدي لهذا التهديد الواضح والخطير للسلام والأمن الدوليين، واتخاذ إجراءات فورية وملائمة وفقا لذلك. فالنظام الإسرائيلي هو العقبة الوحيدة أمام إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. والسلام والاستقرار لا يمكن تحقيقهما في الشرق الأوسط في الوقت الذي تستمر فيه الترسانة النووية الإسرائيلية الهائلة في تهديد المنطقة وخارجها.

التدابير الدولية

١٣ - واستجابة لدعوة المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف، منحت جمهورية إيران الإسلامية، تأييدها الكامل للإنشاء المبكر للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية و لم تدخر جهدا لتحقيق هذا الهدف القيِّم.

١٤ - إن قرارُ المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ يؤكد من جديد الإرادة السياسية التي أبداها المجتمع الدولي فيما يتعلق بأهمية إنشاء تلك المنطقة في الشرق الأوسط.

١٥ - وكانت إيران هي التي بادرت في بادئ الأمر عام ١٩٧٤ بطرح فكرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية باعتبارها تدبيرا هاما من تدابير نزع السلاح وبناء الثقة في منطقة الشرق الأوسط، وأعقب ذلك اتخاذ الجمعية العامة للقرار. ومنذ عام ١٩٨٠، تتخذ الجمعية العامة، سنويا وبتوافق الآراء، قرارا بشأن هذه المسألة. واتخاذ الجمعية العامة ذلك القرار بصفة متكررة إنما يمثل دليلا على التأييد العالمي الذي يلقاه تعزيز السلام والأمن والاستقرار في الشرق الأوسط عن طريق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية فيه.

١٦ - وبوصف جمهورية إيران الإسلامية دولة طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فإنها ملتزمة تماما بتعهداتها الدولية، وهي تؤمن بأن هذا الصك الدولي هو حجر الزاوية في ميدان نزع الأسلحة النووية وعدم انتشارها. فعالمية الانضمام إلى هذه المعاهدة، ولا سيما في منطقة الشرق الأوسط، ستكفل بفعالية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية فيه.

١٧ - وأكد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ من جديد على أهمية القرار بشأن الشرق الأوسط. ونظرا إلى الأحكام الهامة في ذلك القرار، فإن جمهورية إيران الإسلامية ودولا أخرى في المنطقة تنتظر أن يُنَفَّذ على وجه السرعة، وبخاصة من قبل الدول المشاركة في تقديمه، وهي الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدول الوديعة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

١٨ - في إطار الحوارات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تجريها جمهورية إيران الإسلامية، في ميدان نزع السلاح مع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية وأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فإنها حثت تلك الدول على أن تسهم بشكل فعال وغير تمييزي في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

آفاق المستقبل

١٩ - ترى جمهورية إيران الإسلامية وجوب امتناع جميع بلدان الشرق الأوسط عن تطوير أو إنتاج أو تجريب الأسلحة النووية أو حيازتها بأية طريقة أخرى، أو السماح بوجود أسلحة أو أجهزة متفجرة نووية في أقاليمها أو الأقاليم التي تسيطر عليها، وأنه ينبغي لبلدان المنطقة الإحجام عن إتيان أفعال تخالف شكل ومضمون معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

والقرارات والصكوك الدولية الأخرى المتصلة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، ريثما يتحقق إنشاء المنطقة.

٢٠ - وتؤمن جمهورية إيران الإسلامية بأن مؤتمرات الاستعراض تؤدي دورا هاما في مجال إنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط، وبأنه يتعين إنشاء المنطقة من خلال تشكيل هيئة خاصة تابعة لمؤتمرات الاستعراض كي تنظر في أمر تقديم مقترحات بشأن طرائق وسبل اتخاذ خطوات عاجلة لتنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط، الذي اعتمده مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥، وتقديم مقترحات محددة بشأنها.

٢١ - وتؤمن جمهورية إيران الإسلامية إيمانا راسخا بوجوب إعطاء أولوية متقدمة في برامج جميع الدول الأطراف في المعاهدة، لوضع خطة عمل وجدول زمني متفق عليهما بشأن إضفاء الطابع العالمي على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لا سيما في الشرق الأوسط، وبخاصة برامج الدول الحائزة على الأسلحة النووية. ويتعين الضغط بشكل كاف على إسرائيل كي تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتُخضع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بهدف تمهيد الطريق أمام تحقيق الهدف الذي طال نشدانه والمتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٢٢ - وأخيرا، لا شك في أن التزام إسرائيل غير المشروط بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإبرامها اتفاق الضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، سيؤدي إلى التعجيل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

[١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

١ - لقد أكدت سورية دائما حرصها الشديد على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وتعرب عن قلقها العميق إزاء العقبة الكأداء التي تضعها إسرائيل في هذا السبيل لمنع إنشاء هذه المنطقة جراء رفضها الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وهذا الرفض من جانب إسرائيل مستمر حتى الآن على الرغم من تنبيه المجتمع الدولي المتكرر إلى أن هذا الموقف الإسرائيلي يلحق ضررا بالغا بمصداقية وعالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ويحول عمليا دون إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، رغم سعي الأطراف الأخرى المعنية وتقديمها لعدة مبادرات لتحقيق هذا الهدف.

٢ - وترى الجمهورية العربية السورية أن التدابير والترتيبات لإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط التي دعت إليها قرارات الأمم المتحدة تتطلب ما يلي:

أولا: انضمام إسرائيل - وهي الدولة الوحيدة في المنطقة التي تمتلك منشآت ومخزونا نوويا - إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كدولة غير حائزة على السلاح النووي، ووضع جميع منشآتها النووية تحت نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وإزالة كامل مخزونها من الأسلحة النووية، والانصياع لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) الذي طالب إسرائيل صراحة وعلى وجه السرعة بوضع منشآتها النووية تحت إشراف نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

ثانيا: إن الأمم المتحدة هي الإطار المناسب لمباحثات جدية تتيح المجال لجميع الدول المعنية في الشرق الأوسط لإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية.

٣ - إن الجمهورية العربية السورية لم تألُ جهدا في السعي الحثيث لجعل الشرق الأوسط منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية، ولهذا الغرض، فقد كانت آخر مساعيها تقديم مشروع قرار أمام مجلس الأمن في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ في مبادرة حقيقية وجهد مخلص لإخلاء المنطقة من تلك الأسلحة. إلا أن بعض الدول النافذة في مجلس الأمن عارضت تلك المبادرة لحماية إسرائيل والاستمرار في تقديم الدعم لها لتطوير ترسانتها النووية التي تهدد أمن واستقرار المنطقة. إن الجمهورية العربية السورية إذ تذكِّر أن مشروع القرار المذكور أعلاه لا يزال بصيغته الزرقاء على سجلات المجلس، فإنها تدعو مجلس الأمن إلى اعتماده في أسرع وقت ممكن ووضعه موضع التنفيذ من قبل جميع دول المنطقة دون استثناء تمهيدا لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها الأسلحة النووية، وخاصة في ضوء تصريحات رئيس وزراء إسرائيل حول امتلاك بلاده أسلحة نووية بما يشكله من تهديد للسلم والأمن في منطقة الشرق الأوسط وانتهاكا للقرارات والالتزامات الدولية ذات الصلة بمنع الانتشار النووي.

العراق

[الأصل: بالعربية]

[٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]

١ - يؤمن العراق بضرورة وأهمية جعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وفي مقدمتها السلاح النووي، وعلى هذا الأساس يتحرك على مستوى

الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وجامعة الدول العربية والمحافل الأخرى ذات الصلة.

٢ - لقد عبر العراق عن إيمانه الثابت بأهمية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، وتجسد هذا الموقف عمليا في تأييده لقرارات الأمم المتحدة الصادرة عن الجمعية العامة تحت بند ''إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط'' وكذلك تأييده لقرارات المنظمات والمؤتمرات الدولية والإقليمية حول الموضوع. كما اتخذ العراق خطوات حثيثة باتجاه إبعاد المنطقة عن خطر الأسلحة النووية من خلال الانضمام إلى اتفاقات حظر أسلحة الدمار الشامل والمصادقة عليها، وما أكد عليه مجلس الأمن في قراراه ١٧٦٢ (٢٠٠٧) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ من خلو العراق من أسلحة الدمار الشامل. ويتجلى ذلك أيضا فيما نص عليه الدستور الدائم لجمهورية العراق في مادته التاسعة الفقرة (هـ) على أن: ''تحترم الحكومة العراقية، وتنفذ، التزامات العراق الدولية الخاصة بمنع الانتشار وتطوير وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، وبمنع ما يتصل بتطويرها وتصنيعها وإنتاجها واستخدامها من معدات ومواد وتكنولوجيا وأنظمة اتصال''.

٣ - إن مجلس الأمن مطالب، بحكم مسؤولياته التي منحها الميثاق له بحفظ السلم والأمن الدوليين، بتنفيذ قراراته والعمل على جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل لما لها من أثر واضح في إحلال السلم والأمن الإقليمي والعالمي، ومنها القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي طالب إسرائيل بإخضاع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، والفقرة ١٤ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١).

٤ - وتأسيسا على ذلك يرى العراق أن أي مسعى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لا بد أن يتم التمهيد له بخطوات أساسية منها شروع إسرائيل في نزع سلاحها النووي وانضمامها إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع جميع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية، والإعلان عن مخزونها من الأسلحة والمواد النووية، وتفكيك أسلحتها ذات التدمير الشامل وتطبيقها للقرارات الدولية ذات الصلة.

٥ - إذ إن هذه الخطوات تشكل مقدمة ضرورية يمكن أن تسهم في تخفيف التوتر في المنطقة وتسمح بالنظر في خطوات لاحقة منها:

(أ) قيام الأطراف المعنية في المنطقة بالإعلان عن التزامها بإنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية والتوقف الفوري عن اتخاذ أية خطوات تتناقض والغاية من إنشاء هذه المنطقة على أن تودع إعلاناتها هذه لدى مجلس الأمن؛

(ب) امتناع دول المنطقة عن عقد المعاهدات والاتفاقات مع أي طرف آخر بما يتيح لها فرص استخدام الأسلحة النووية المتواجدة أو المخزونة في مصدرها خارج المنطقة أو الموردة منه أو التهديد باستخدام مثل هذه الأسلحة؛

(ج) إعلان دول المنطقة عدم مهاجمة المنشآت النووية السلمية الخاضعة للرقابة الدولية سواء كان هذا الهجوم بالأسلحة التقليدية أو النووية من خلال التخريب المتعمد؛

(د) أن تودع الدول ذات التقنيات النووية الموجودة خارج المنطقة لدى مجلس الأمن إعلانات بأنها لن تتخذ إجراءات تتعارض مع إنشاء هذه المنطقة، وأن تزود الأمين العام للأمم المتحدة بقائمة المواد والعناصر النووية المصدرة إلى الدول الأطراف في منطقة الشرق الأوسط.

قطر

[الأصل: بالانكليزية]

[١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

تدعم دولة قطر بقوة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وإنشاء آلية فعالة وموثوق بها وقابلة للتحقق في هذا الصدد، وفي نفس الوقت تتمسك بحق البلدان في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وتشدد على أنه ينبغي للبلدان، التي لم توافق بعد علي إخضاع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أن تفعل ذلك.

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

١ - لقد دأبت كوبا في المحافل الدولية على تأكيد موقفها المبدئي فيما يتعلق بنزع السلاح النووي وعدم الانتشار بجميع جوانبه، وهو ما يعد عنصرا ذا أولوية قصوى في سياستها الخارجية. وأعربت كوبا كذلك عن قلقها إزاء الخطر الذي يتهدد البشرية من جراء استمرار

وجود تلك الأسلحة، مشددة على أهمية أن تتوازى الجهود المبذولة من أجل تحقيق عدم الانتشار مع الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي العام والكامل.

٢ - ولتحقيق هذه الغاية، تقع على عاتق القوى النووية مسؤولية كبرى تتمثل في الوفاء بالتزامها القاطع بالإزالة الكاملة لما لديها من ترسانات الأسلحة النووية التي تعد الخطر الأفدح على بقاء الجنس البشري.

٣ - وفي هذا السياق، أيدت كوبا إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في شتى بلدان أو مناطق العالم، وذلك في إطار الجهود الرامية إلى إحياء عدم الانتشار النووي وبلوغ الهدف المتمثل في نزع السلاح النووي. ومن المهم أن تُنشأ تلك المناطق استنادا إلى اتفاقات يجري التفاوض بشأنها بحرّية فيما بين دول المنطقة المعنية وبحيث تشمل آليات للتعاون بين الدول الأطراف والموقعة بما يضمن الالتزام الجاد من جانب البلدان بتحقيق هذا الهدف.

٤ - وقد أسهم وجود المنطقة الأولى الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في إظهار أهميتها لمساعي نزع السلاح النووي. وبالتالي فإن المؤتمر الأول للدول الأطراف والموقعة على المعاهدات التي أنشئت بموجبها المناطق الخالية من الأسلحة النووية، المعقود في تلاتيلولكو بالمكسيك في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أعطى دفعة قوية للدول الأطراف في مثل تلك المناطق، كما شكل تجربة ناجحة لنمط جديد من أنماط التعاون.

٥ - وتعرب كوبا عن تأييدها لتحويل منطقة الشرق الأوسط إلى منطقة خالية من الأسلحة النووية على النحو الذي أعلنته الأغلبية الساحقة من بلدان المنطقة، ووفقا لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) والفقرة ١٤ من قراره ٦٨٧ (١٩٩١) وغير ذلك من القرارات التي اتخذها الجمعية العامة بتوافق الآراء.

٦ - وسوف يمثل إنشاء تلك المنطقة الخالية من الأسلحة النووية خطوة بعيدة الأثر في إطار عملية إحلال السلام في منطقة الشرق الأوسط، بالإضافة إلى كونه إسهاما هاما على الطريق نحو بلوغ هدف نزع السلاح النووي. وينبغي لإسرائيل، وهي الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى معاهدة عدم الانتشار، ولم تعرب عن نيتها الانضمام إليها، أن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية وتضع جميع منشآتها النووية تحت نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقا لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١)، وأن تلتزم على وجه السرعة ودون قيد أو شرط بالمطالب العادلة للمجتمع الدولي.

٧ - وتشارك كوبا مجددا حركة بلدان عدم الانحياز، الدعوة إلى فرض حظر تام وشامل على نقل المعدات النووية والمعلومات والعتاد والمرافق والموارد أو الأجهزة من هذا النوع إلى

إسرائيل، وحظر تقديم المساعدة العلمية أو التكنولوجية إليها في المجال النووي. كما تعرب كوبا أيضا عن بالغ قلقها إزاء استمرار تقديم المساعدة في المجال النووي إلى العلماء الإسرائيليين وتيسير إمكانية حصولهم على الخبرات النووية، وهو الأمر الذي قد يتمخض عن عواقب وخيمة وخطيرة تؤثر في أمن المنطقة.

٨ - ولا يخفى على أحد أن إفلات إسرائيل من المحاسبة على أعمالها يرجع إلى حد كبير إلى الحماية التي توفرها لها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في مجلس الأمن وفي غيره من المحافل الدولية. وقد كبلت الولايات المتحدة أيدي مجلس الأمن باستعمالها حق النقض ضد مشاريع قرارات تتعلق بقضية فلسطين، ومن خلال عدد لا يُحصى من التهديدات باللجوء إلى هذه الميزة غير الديمقراطية التي عفا عليها الزمن.

٩ - إن تصريحات رئيس الوزراء الإسرائيلي التي أدلى بها في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، واعترف فيها بأن إسرائيل دولة حائزة على الأسلحة النووية، هي مثار مصدر قلق شديد. ويشكل امتلاك إسرائيل لقدرات نووية تهديدا لأمن دول الجوار وللسلام في المنطقة التي هي بقعة شديدة الاضطراب. إن احتلال الولايات المتحدة الأمريكية لأفغانستان، وغزوها العراق، وتوجيهها تهديدات مغلظة إلى إيران، فضلا عن ''الاستراتيجية الوطنية الجديدة لمكافحة أسلحة الدمار الشامل'' التي اعتمدها ذلك البلد وتتضمن لأول مرة استخدام الأسلحة النووية ردا على هجوم معاد يُشن بالأسلحة التقليدية، كلها أمور لا تعرقل فحسب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط بل تعرض للخطر كذلك أي منطقة أخرى خالية من الأسلحة النووية قائمة بالفعل، وتقوض مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

١٠ - وفي ضوء الحالة الخطيرة التي تشهدها منطقة الشرق الأوسط حاليا، تؤكد كوبا من جديد المسؤولية الدائمة الواقعة على عاتق الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، فيما يتعلق بالسلام والأمن في المنطقة وما يشمله ذلك من إيجاد حل للقضية الفلسطينية.

الكويت

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٨]

١ - أرست دولة الكويت لنفسها مبدأ توجيهيا أساسيا فيما يتعلق بمعالجة المسائل المتصلة بالأنشطة الإقليمية والدولية ذات الصلة بجميع أنواع أسلحة الدمار الشامل وعدم انتشارها في العالم بوجه عام، وفي الشرق الأوسط على وجه الخصوص. وعليه استجابت دولة

الكويت للمجتمع الدولي والجمعية العامة بأن قبلت بشكل واضح وإلزامي التقييم الاستراتيجي الذي تتبعه الأمم المتحدة، ممثلا في الاتفاقات والاتفاقيات التي صيغت لمكافحة جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل.

٢ - ومن جهتها ترى دولة الكويت أن هذه مسألة مفروغ منها. وأصبحت الكويت طرفا في معظم صكوك الأمم المتحدة المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، من منطلق إيمانها بضرورة صون السلام والأمن الدوليين. وعلاوة على ذلك، أصبحت الكويت عضوا نشطا في اللجنة، وتطالب بإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، بما في ذلك الأسلحة النووية.

٣ - وعلى الصعيد الدولي، اتسم موقف الكويت حيال قضية أسلحة الدمار الشامل بالمنهجية، منذ عام ١٩٧٤، أي لأكثر من ٣٠ سنة متوالية، ظلت الدول العربية بمشاركة دولة الكويت تحاول خلالها، الإبقاء على هذه المسألة ضمن بنود جدول أعمال المجتمع الدولي، والسعي إلى جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من جميع أنواع أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية.

٤ - ومنذ مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ١٩٩٥، الذي يعتبر أهم منتدى دولي في سياق نزع السلاح، حققت الدول العربية، بما في ذلك الكويت، نجاحا باهرا، يتمثل في صدور القرار الشهير المعروف باسم قرار الشرق الأوسط، الذي يطالب بإقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وقد اعتمدت هذا القرار الدول الحائزة للأسلحة النووية، كجزء من الجهود الرامية إلى توسيع نطاق معاهدة عدم الانتشار، وهي الجهود التي كللت فيما بعد بتوسيع نطاق المعاهدة.

٥ - وأدى نجاح الدول العربية المتمثل في صدور قرار الشرق الأوسط، مع اشتراط توسيع نطاق معاهدة عدم الانتشار بدون حدود، إلى التعجيل بانضمام الدول العربية غير الأطراف في المعاهدة إليها، الشيء الذي أدى بدوره إلى تميز مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، بانضمام جميع الدول العربية إلى المعاهدة ودخولها أطرافا فيها.

٦ - وتتمثل فعالية ما تقوم به دولة الكويت في تقديمها كافة الوسائل المادية والمعنوية على الصعيدين الدولي والإقليمي، من أجل إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. ولم تتأخر دولة الكويت في الوفاء بأي من المتطلبات العربية الرامية إلى خدمة السلام والأمن الدوليين، ولا تتردد في المشاركة في جميع المحافل الدولية في هذا الصدد.

٧ - وتشيد دولة الكويت بالبيانات الصادرة عن مؤتمرات القمة التي عقدتها الدول العربية، التي اشتمل بعضها على الجوانب التالية:

(أ) تشديد الدول العربية علي امتثالها لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ودعمها لها، بوصفها المرتكز الرئيسي لنظام عدم الانتشار النووي في المنطقة.

(ب) رفضها المعلن لحيازة أي بلد في الشرق الأوسط لأسلحة نووية أو لأية أسلحة أخرى من أسلحة الدمار الشامل، ونظرا إلى آثارها الخطيرة في الأمن والاستقرار والسلام والبيئة في المنطقة.

(ج) لا يمكن تحقيق السلام والاستقرار في المنطقة، ما لم تمتثل إسرائيل – كما فعلت باقي الدول في المنطقة – لقواعد وأحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية لنظام الضمانات الشاملة التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(د) إن الحل الأمثل لمشكلة انتشار أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط هو السعي لإيجاد منهج إقليمي، عن طريق اعتماد المبادرة العربية الرامية إلى جعل منطقة الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل، وعلى رأسها الأسلحة النووية.

٨ – وفيما يتعلق بما سبق ذكره، فإن دولة الكويت لا يسعها إلا أن تؤكد موقفها تجاه مسألة أسلحة الدمار الشامل، وأن تؤيد الجهود الدولية والإقليمية المبذولة من أجل إيجاد منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، وأن تؤكد بأن قصر الأسلحة النووية على إسرائيل وحدها يشكل خطرا كبيرا علي السلام، والاستقرار والبيئة في المنطقة.

هولندا

[الأصل: بالانكليزية]

[١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨]

١ – اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين بدون تصويت القرار ١٨/٦٢ المعنون ”إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط“. وتأتي الفقرات التالية استجابة لطلب الأمانة العامة لمدها بوجهات نظر حكومة هولندا بشأن المسائل التي تناولها القرار، لتنظر فيها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، وللفقرة ٧ من القرار، التي دعت فيها الجمعية جميع الدول تقديم مساعداتها من أجل إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

٢ – تولي هولندا اهتماما كبيرا بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على نحو فعال وطوعي ومعترف به دوليا، وفقا للمبادئ التوجيهية المعتمدة في الدورة المواضيعية التي عقدتها هيئة نزع السلاح عام ١٩٩٩. ويتسق إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية مع أهداف شتى. وقد أعدت هولندا ورقة عمل بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بإبرام معاهدة عن المناطق

الخالية من الأسلحة النووية لعرضها على الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2010/PC.II/WP.23)، التي أصدرتها رئاسة الاتحاد الأوروبي. وجرى الاعتراف في جميع أنحاء العالم بأهمية إسهام نظام المناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز النظام الدولي لمنع الانتشار وفي السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وينبغي إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية. وتدرك هولندا أيضا استمرار أهمية الضمانات الأمنية الراهنة الملزمة قانونيا. ومن الممكن أن تشكل الضمانات الأمنية الإيجابية والسلبية حافزا لدول أخرى علي الامتناع عن امتلاك أسلحة نووية.

٣ - وتتماشى المناطق الخالية من الأسلحة النووية مع مبادئ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تشكل حجر الزاوية في سياسة هولندا في مجال عدم الانتشار. أما فيما يتعلق بالمادة السابعة من المعاهدة، فإن هولندا تعتقد أن القرار رقم ٢، الصادر عن مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدها، والوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض المعاهدة يؤكدان مرة أخرى على ضرورة إنشاء مناطق إضافية خالية من الأسلحة النووية، ولا سيما في مناطق التوتر كالشرق الأوسط. إن إنشاء منطقة خالية من جميع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط قابلة للتحقق منها، سيؤدي إلى تعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة. وما زالت هولندا ملتزمة بقيمة تنفيذ القرار بشأن الشرق الأوسط الذي اتخذه مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض المعاهدة وتمديدها (NRT/CONF.1995/32 (Part I)، المرفق)، وتقر بقيمة القرار.

اليابان

[الأصل: بالانكليزية]

[٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨]

١ - تؤيد اليابان إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، على أساس الاتفاقات التي يجري التوصل إليها بشكل طوعي فيما بين دول المناطق المعنية، وبشرط أن يسهم إنشاء هذه المناطق في كفالة الاستقرار والأمن على الصعيد الإقليمي.

٢ - ويثير عدم إحراز تقدم في إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط قلقا حقيقيا. وقد دعمت اليابان، وتواصل تقديم دعمها الكامل، لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، الذي يدعو إلى إنشاء منطقة في الشرق الأوسط يمكن التحقق

فعليا من خلوها من أسلحة الدمار الشامل النووية والكيميائية والبيولوجية ومنظومات إيصالها. وتؤمن اليابان بأن إحراز تقدم في إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط سيزيد تعزيز مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد انضمت اليابان ثانية، عقب الدورات السابقة، في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، إلى توافق الآراء لدى اتخاذ القرار ١٨/٦٢ والمعنون ''إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط''.

٣ - ولا مراء في أن تأسيس منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى ومنظومات إيصالها في الشرق الأوسط، سيقتضي التزام جميع دول المنطقة بمعاهدة عدم الانتشار، ومعاهدة الأسلحة البيولوجية، ومعاهدة الأسلحة الكيميائية. وسيشكل التزام جميع الدول في المنطقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أيضا خطوة هامة وعملية تجاه تحقيق هذه الغاية. وتشارك اليابان مشاركة نشطة في الجهود الدولية لتشجيع الالتزام على الصعيد العالمي بهذه الصكوك المتعددة الأطراف بشأن نزع أسلحة الدمار الشامل. وكجزء من هذه المساعي، أيدت اليابان قرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (GC/51/RES/17) المعنون ''تطبيق ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الشرق الأوسط''، في الدورة العادية الحادية والخمسين للمؤتمر العام للوكالة، في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وعلاوة على ذلك، حثت اليابان حكومة إسرائيل في عدة مناسبات على الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار، واتفاقيتي الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية، وعلى التصديق كذلك على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في أقرب وقت ممكن. وحثت اليابان بلدان الشرق الأوسط الأخرى أيضا على الانضمام في أقرب تاريخ إلى المعاهدات ذات الصلة المتصلة بأسلحة الدمار الشامل التي لم تصبح أطراف فيها بعد، من أجل تعزيز نشوء بيئة موائمة لإيجاد منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في المنطقة.

٤ - ولا مندوحة عن أن يكفل بشكل كامل الامتثال لتلك الصكوك القانونية. وقد حثت اليابان الحكومة الإيرانية على الامتثال لمتطلبات جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، فيما يتعلق ببرنامج إيران النووي، بما في ذلك وقف جميع أنشطة التخصيب والأنشطة الأخرى ذات الصلة وبالتصديق على البروتوكول الإضافي وتنفيذه. وفي هذا السياق تؤكد اليابان أيضا على ضرورة تعزيز نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي يؤدي دورا حيويا في ترسيخ معاهدة عدم الانتشار. وتؤمن اليابان إيمانا قويا بأن إبرام جميع الدول في المنطقة للاتفاقات المتعلقة، بالضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية

والبروتوكولات الإضافية أمر ضروري لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية. وتعرب اليابان عن استعدادها لاقتسام خبرتها وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول ذات الاهتمام في المنطقة، بهدف تحقيق الالتزام باتفاقات الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية على الصعيد العالمي.

٥ - كما تعرب اليابان عن التزامها القوي بتأييد العملية السلمية في الشرق الأوسط، باعتبار أنها يجب أن تكون مفتاح التوصل إلى تحقيق الاستقرار الإقليمي، الذي يشكل عاملا حيويا في تهيئة الظروف الملائمة لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. واستنادا إلى الاعتراف بأن الطريق الوحيد لتحقيق السلام في الشرق الأوسط هو تحقيق التعايش السلمي بين الشعبين الإسرائيلي والفلسطيني، ظلت اليابان تبذل قصارى جهدها لتحقيق هذه الغاية. وتشارك اليابان بصفة خاصة في التدابير التالية:

(أ) إقامة حوار سياسي رفيع المستوى مع كل من إسرائيل والسلطة الفلسطينية بهدف تشجيعهما على دفع العملية السلمية إلى الأمام، مستفيدة من ذلك من موقفها المحايد الذي لا يميل إلى الإسرائيليين ولا الفلسطينيين. وقد قامت حكومة اليابان على سبيل المثال، عقب زيارة وزير الخارجية آنذاك، تارو أسو، إلى إسرائيل والأراضي الفلسطينية، في آب/أغسطس ٢٠٠٧، بتوجيه الدعوة إلى رئيس وزراء إسرائيل، إيهود أولمرت لزيارة اليابان في شباط/فبراير ٢٠٠٨، بهدف تدعيم التزامه ببذل كل جهد ممكن من أجل إبرام اتفاق سلام مع الفلسطينيين قبل نهاية عام ٢٠٠٨؛

(ب) وفي المجال الاقتصادي، تشارك اليابان بفعالية في تقديم المساعدة إلى الفلسطينيين، منذ اتفاقات أوسلو لعام ١٩٩٣. وحتى آذار/مارس ٢٠٠٨، وفرت اليابان مساعدة يزيد مجموعها على ٩٣٨ مليون دولار للفلسطينيين، وهي ملتزمة بتقديم مساعدة إضافية قدرها ١٥٠ مليون دولار، جرى التعهد بتقديمها في مؤتمر المانحين الدولي المعني بإقامة دولة فلسطينية، المعقود في باريس، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛

(ج) عملت حكومة اليابان بنشاط على تأسيس ورعاية مشاريع مختلفة ستسهم في بناء الثقة بين الإسرائيليين والفلسطينيين. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحت اليابان، استنادا إلى جهودها في المجالات المذكورة أعلاه، مبادرة لإيجاد ''ممر للسلام والازدهار'' في منطقة وادي الأردن، بغرض تعزيز إمكانية إقامة دولة فلسطينية، كما تعمل باطراد على تعزيز تلك المبادرة بالتعاون مع إسرائيل والأردن والسلطة الفلسطينية.